حقوق الأقلية في المجتمعات ذات الأغلبية المسلمة

–المدينة المنورة في عصر الرسالة نموذجا–

سامية بجاش محمد الحمادي

كلية القرآن والسنة – جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
Sbj_1978@hotmail.com

أ.م.د/عبد الكريم توري

كلية القرآن والسنة – جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
karim.toure@usim.edu.my

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وبعد:

فإن دين الإسلام الذي ختم الله به تعالى الأديان وضع فيه جميع التشريعات اللازمة، ونظم فيه العلاقات والمعاملات التي تحتاج إلى اتصال الناس ببعضهم، سواء كانت هذه العلاقات بين المسلمين ببعضهم، وبين المسلمين وغيرهم، فبينها ووضع لها الضوابط الشرعية التي تنبثق من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

وقد أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم دولته في المدينة على أسس ومبادئ تحفظ لكل من يعيش فيها جميع حقوقه الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها؛ ولا شك أن أسلوب التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي يعد نموذجاً يُحتذى به، فقد عاش اليهود مع المسلمين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم آمنين على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم، يعاملهم المعاملة الحسنة، ويتمتعون بحقهم في الحياة، واختيار الدين، وحق التملك والحماية والدفاع، يتعاملون مع المسلمين المعاملات الاقتصادية العادلة، دون ظلم أو جَور.

وتتجلى سماحة النبي صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين في الإحسان إليهم، وإلى زعمائهم، في المعاملات السياسية، والاقتصادية والاجتماعية، والعفو والصفح عنهم، والصبر على أذاهم، والمصالحة معهم، وحسن جوارهم، وعيادة مرضاهم، وإكرامهم، وقبول هداياهم، والزواج منهم، والعدل في التعامل معهم، وبذل النبي صلى الله عليه وسلم قصارى جهده لإخراجهم من الظلمات إلى النور.

وهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مثالاً للأخلاق الحسنة، ونحن اليوم في أمس الحاجة إلى الاقتداء بنبينا، وتطبيق سنته، والتسامح في التعامل مع غير المسلمين، وحفظ حقوقهم، والإحسان إليهم.

وقد وقع اختياري على موضوع: (حقوق الأقلية في المجتمعات ذات الأغلبية المسلمة –المدينة المنورة في عصر الرسالة نموذجا–) لأشارك به في المؤتمر العالمي السابع للتراث النبوي، (سوان 2020) الذي تنظمه جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا، وتحقيقاً لهدف المؤتمر كتبت هذا البحث راجية من الله الإخلاص والقبول.

مشكلة البحث:

لا يخفى على المسلمين اليوم تكالب أعداء الإسلام عليهم، ووصف الإسلام وأهله بالإرهاب والعنف والتطرف، فأردت توضيح هذه المشكلة بأدلة ونصوص تبين سماحة الإسلام، وكيف تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين في المدينة.

ومن جانب آخر اختلط الأمر على بعض عوام المسلمين، فظنوا أنه لا يجوز التعامل مع غير المسلمين على الإطلاق، فوجب علينا أن نبين لهم كيف تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين؛ ليكون لهم قدوة حسنة.

أهمية الموضوع:

1. حاجة الأمة الإسلامية إلى تجربة عملية ناجحة في التعامل مع غير المسلمين في المجتمع المسلم.
2. مدى حاجة المجتمع إلى إبراز أخلاقيات الإسلام بشأن تحديد علاقة المسلمين بغيرهم.

أهداف البحث:

1. بيان تكريم الإسلام للإنسان – وإن كان غير مسلم – وتحريم ظلمه وإيذائه.
2. بيان سماحة الإسلام في تعامله مع غير المسلمين.
3. الاستفادة من المنهج النبوي في التعامل مع غير المسلمين.
4. الدفاع عن الإسلام وعن النبي صلى الله عليه وسلم؛ ببيان سماحة الإسلام وعدله.

منهج البحث:

المنهج التاريخي الذي يقوم على الاستقراء، والمنهج التحليلي للنصوص، والمنهج الاستنباطي لاستنباط الفوائد منها.

تمهيد:

يعرف الفقهاء دار الإسلام بأنها الدار "التي نزلها المسلمون، وجرت عليها أحكام الإسلام، وما لم تجر عليه أحكام الإسلام لم يكن دار إسلام، وإن لاصقها"[1]، فيدخل في هذا التعريف المدينة التي كان يحكمها النبي صلى الله وسلم، وكان أغلب سكانها مسلمين.

والأقلية من غير المسلمين الذين يعيشون في بلاد إسلامية، لهم حقوق وعليهم واجبات، وحينما ما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة، وجد فيها يهوداً مستقرين، فلم يتجه فكره صلى الله عليه وسلم إلى رسم سياسة لإبعادهم أو مصادرتهم، بل قبل وجودهم وعرض عليهم أن يوادعهم ويعاهدهم على أن لهم دينهم وله دينه[2].

ولم يجد الرسول صلى الله عليه وسلم حرجاً من أن يساكنه من لا يتفق معهم في الدين، ومن ثم نظر إلى من عاهدهم من اليهود على أنهم قد أصبحوا من الناحية السياسية أو الجنسية كالمسلمين الذين يعيشون معهم في دار واحدة فيما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات، وإن ظلوا من الناحية الشخصية على عقائدهم وعباداتهم وأحوالهم الخاصة[3].

وقد روت لنا كتب الأحاديث والسير كمال خلق النبي الله عليه وسلم في التعامل مع غير المسلمين، وكيف حظي اليهود في المدينة بالتمتع بالحياة الكريمة، والأمن والاستقرار في ظل الدولة الجديدة التي أسسها رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة، وفي هذا البحث سأتطرق إلى بعض حقوق غير المسلمين في دار الإسلام، في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وهم اليهود الذين سكنوا المدينة، وإحسانه صلى الله عليه وسلم إليهم، وتسامحه في التعامل معهم.

---

[1] ابن القيم. محمد بن أبي بكر بن أيوب. 1997. أحكام أهل الذمة. الدمام: رمادى للنشر. ط.1. ج.2.ص.728.

[2] الغزالي. محمد. 2000. فقه السيرة. القاهرة: دار الشروق. ص.142.

[3] الغزالي. محمد. 2005. التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام. مصر: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع. ط.6. ص.51.

المبحث الأول: حقوق غير المسلمين في المدينة

كفل الإسلام للإنسان حقوقاً من حقه أن يطالب بها، ويتمسك بالحصول عليها، ويحرم صده عن طلبها، وهي ضرورات واجبة لهذا الإنسان، والدين الإسلامي قد بلغ بإقراره لحقوق الإنسان إلى الحد الذي تجاوز بها مرتبة الحقوق عندما اعتبرها ضرورات، ومن ثم في دائرة الواجبات، فالحفاظ عليها ليس مجرد حق للإنسان بل هو واجب عليه أيضاً، يأثم بذاته إذا فرط فيها[4].

وأساس العلاقة بيننا وبين غير المسلمين هو البر، وهو أعلى درجات حسن الخلق، وقد وضع الإسلام قواعد وتشريعات لتنظيم العلاقة بين المسلمين وغيرهم في البلاد الإسلامية، وقد خصصت الشريعة الإسلامية معاملة خاصة لغير المسلمين الذين يسكنون في بلاد المسلمين، وقرر لهم حقوقاً، وفرض عليهم واجبات، وعندما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، كتب وثيقة بين فيها الحقوق والواجبات لكل فرد في المجتمع، وكان اليهود يسكنون في المدينة فكفل لهم حقوقهم الاجتماعية والعقدية والاقتصادية، وسأتحدث في المطالب التالية عن حق الحياة، وحق اختيار الدين، وحق العمل والتملك.

المطلب الأول: حق الحياة

يعتبر أهل الذمة من أهل دار الإسلام؛ لأن المسلمين حين أعطوهم الذمة فقد التزموا دفع الظلم عنهم والمحافظة عليهم، وصاروا أهل دار الإسلام، كما صرح الفقهاء بذلك وعلى ذلك فلأهل الذمة حق الإقامة آمنين مطمئنين على دمائهم وأموالهم وأعراضهم، وعلى الإمام حمايتهم من كل من أراد بهم سوءا من المسلمين أو أهل الحرب أو أهل الذمة؛ لأنه التزم بالعهد حفظهم من الاعتداء عليهم، فيجب عليه الذب عنهم، ومنع من يقصدهم بالأذى من المسلمين أو الكفار، واستنقاذ من أسر منهم، واسترجاع ما أخذ من أموالهم، سواء كانوا مع المسلمين أم منفردين عنهم في بلد لهم؛ لأنهم بذلوا الجزية لحفظهم وحفظ أموالهم[5].
يقول تبارك وتعالى: (ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ) المائدة:45، وقد استدل أبو حنيفة وجماعة من أهل العلم بهذه الآية فقالوا: إنه يقتل المسلم بالذمي لأنه نفس[6].

---

[4] محمد عمارة. 1978. الإسلام وحقوق الإنسان ضرورات لا حقوق. دار الشروق. ص.15.

[5] عدد من المؤلفين. الموسوعة الفقهية الكويتية. الكويت: دار السلاسل.ط.2. ج.7.ص.127.

[6] الشوكاني. محمد بن علي بن محمد. 1414 هـ. فتح القدير. بيروت: دار ابن كثير.ط.1. ج.2. ص.52.

وقد ورد التحذير الشديد من المساس بحرمة أنفسهم يقول عليه الصلاة والسلام: (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً (من قتل معاهدا في غير كنهه، حرم الله عليه الجنة، قال أبو عبد الرحمن: كنهه: حق)[7] ، وكذلك التحذير من الاعتداء على أموالهم قال عليه الصلاة والسلام: (ألا لا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها)[8].

وكما حمى الإسلام أنفسهم من القتل حمى أبدانهم من الضرب والتعذيب، فلا يجوز إلحاق الأذى بأجسامهم، ولو تأخروا أو امتنعوا من أداء الواجبات المالية المقررة عليهم كالجزية والخراج، هذا مع إن الإسلام تشدد كل التشدد مع المسلمين إذا منعوا الزكاة[9].

والخلاصة أنه لا يجوز إيذاء الذمي باليد ولا باللسان، فكما لا يجوز الاعتداء على نفسه كذا لم يجز الاعتداء على ماله ولا عرضه، وقد كفل لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سلسلة من الضمانات؛ كي يعيشوا بأمن وسلام.

المطلب الثاني: حق اختيار الدين

دعا الدين الإسلامي إلى التسامح مع غير المسلمين، وإلى وجوب احترام عقائدهم، وأساس هذا الحق قوله تعالى: (ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ ﰃ ﰄ ﰅ ﰆ ﰇ)) البقرة: 256، " أي لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام، فإنه بين واضح، جلي دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام، وشرح صدره، ونور بصيرته، دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره، فإنه لا يفيده الدخول في الدين مكرها مقسورا"[10]

ولم يجبر الإسلام أحداً على الدخول فيه، بل ترك الناس على أديانهم، ولم يجبرهم على التحاكم إلى الإسلام، والشريعة الإسلامية هي أول شريعة أباحت حرية الاعتقاد وعملت على صيانة هذه الحرية وحمايتها إلى آخر الحدود، فلكل إنسان طبقاً للشريعة الإسلامية أن يعتنق من العقائد ما شاء، وليس لأحد أن يحمله على ترك عقيدته او اعتناق غيرها، أو يمنعه من إظهار عقيدته[11].

---

[7] الشيباني. أبو عبد الله أحمد بن محمد. 2001. مسند الإمام أحمد بن حنبل. مؤسسة الرسالة.ط1.ج.34. ص. 12. رقم 20377.

[8] المسند 28/ 16 برقم 16816. وسنن أبي داوود 622/5 برقم 3806.

[9] القرضاوي. يوسف. 1992. غير المسلمين في المجتمع الإسلامي. القاهرة: مكتبة وهبة. ط.3. ص. 13، 14

[10] ابن كثير. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي. 1419هـ. تفسير القرآن العظيم. بيروت: دار الكتب العلمية. ط.1. ج.1. ص. 521.

[11] عبدالقادر عوده. التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي. بيروت: دار الكتاب العربي. ج.1. ص31.

وقد "قرر الإسلام في معاملة الأمم التي يضمها تحت حمايته حقوقاً تضمن لهم الحرية في ديانتهم والفسحة في إجراء أحكامها بينهم، وإقامة شعائرها بإرادة مستقلة فلا سبيل لأولي الأمر على تعطيل شعيرة من شعائرهم، ولا مدخل للسلطة القضائية في فصل نوازلهم الخاصة إلا أن يتراضوا على المحاكمة أمامها فتحكم بينهم على قانون العدل والتسوية قال تعالى: (ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ)[12]" المائدة: 42

فللمعاهد –ذمياً كان أو مستأمناً– في ديننا الحرية في البقاء على دينه، وقد كفل رسول الله صلى الله عليه وسلم لليهود في المدينة عقيدتهم، وتركهم يعملون طبقاً لها، ولم يكرههم على تركها، وقد جاء في بنود الصحيفة: " لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم"[13]

المطلب الثالث: حق العمل والتملك

ضمن الإسلام لغير المسلمين حرية العمل والكسب بالتعاقد مع غيرهم، أو بالعمل لحساب أنفسهم، ومزاولة ما يختارون من المهن الحرة، ومباشرة ما يريدون من ألوان النشاط الاقتصادي، شأنهم في ذلك شأن المسلمين[14].

وقد تمتع اليهود في المدينة بالعمل وبالتجارة والصناعة، فعن عبد الله رضي الله عنه، قال: (أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود، أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها)[15]

وقد حرم الإسلام التعرض لأموالهم وأعراضهم، جاء في الحديث الذي رواه العرباض بن سارية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (وإن الله عز وجل لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا ضرب نسائهم، ولا أكل ثمارهم، إذا أعطوكم الذي عليهم)[16]، والحديث الشريف فيه نهي وتوبيخ لمن استحل أموال غير المسلمين الذين أدوا ما عليهم من الجزية، فقد ضمن لهم الإسلام الأمان على أموالهم، وأمر المسلمين ألا يأخذوها إلا بحقها، وقد جاء في حديث خالد بن الوليد، قال: غزوت مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خيبر، فأتت

---

[12] محمد الخضر حسين. 1423هـ. الحرية في الإسلام. دار الاعتصام. ص.63.

[13] ابن هشام. سيرة ابن هشام.ج.1. ص. 503.

[14] القرضاوي. يوسف. 1992. غير المسلمين في المجتمع الإسلامي. القاهرة: مكتبة وهبة. ط.3. ص.22.

[15] البخاري. كتاب الشركة. باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة. ج.3.ص.140. رقم: 2499.

[16] أبو داود. سليمان بن الأشعث بن إسحاق. 2009. سنن أبي داود. دار الرسالة العالمية. ط.1. ج.4. ص.656. رقم: 3050.

اليهود، فشكوا أن الناس قد أسرعوا إلى حظائرهم، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (ألا لا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها)[17].

وكان اليهود أكثر غنى من العرب بوجه عام، لذلك لم تكن حاصلات العرب تكفي لسد حاجتهم إلا بصعوبة، وكانوا كثيراً ما يستدينون من اليهود[18]، فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: (اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما بنسيئة، ورهنه درعه)[19] وورد عنها في حديث آخر أنها قالت: (توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي، بثلاثين صاعا من شعير)[20]، صاحب هذا الدرع هو رسول الله صلى الله عليه وسلم حاكم الدولة، واليهودي أحد رعاياها، يرهن رسول الله درعه عنده، ويموت ودرعه مرهونة عنده، وهذا دليل على ورعه صلى الله عليه وسلم وزهده وتواضعه، وأمان اليهود على أموالهم حتى أصبحت زائدة عن حاجتهم.

المبحث الثاني: إحسان النبي صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين

أساس هده العلاقة مع غير المسلمين قوله – تعالى :– ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ *إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الممتحنة: 8، 9].

وقد طبق رسول الله صلى الله عليه وسلم مبدأ الإحسان والتسامح في تعامله مع المسلمين وغيرهم، وهناك كثير من مواقف السيرة النبوية العطرة تبين ذلك، فقد كان الرسول عليه الصّلاة والسّلام يدعو لهم بالهداية، وراحة البال، فعن أبي موسى، قال: كان اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم يرجون أن يقول لهم: يرحمكم الله، فيقول: (يهديكم الله ويصلح بالكم)[21] ، فلم يحرمهم من الدعوة بالهداية والصلاح،

---

[17] أبو داود. أول كتاب الأطعمة. باب النهي عن أكل السباع. ج.5. ص. 523. رقم: 3806

[18]. الشريف. أحمد إبراهيم. مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول. دار الفكر العربي. ص.383.

[19] البخاري. كتاب البيوع. باب شراء الإمام الحوائج بنفسه. ج.3. ص.62. رقم: 2096

[20] البخاري. كتاب الجهاد والسير. باب ما قيل في درعه صلى الله عليه وسلم. ج.4. ص.41. رقم: 2916

[21] الترمذي. محمد بن عيسى بن سَوْرة. 1998. الجامع الكبير. أبواب الأدب. باب ما جاء كيف يشمت العاطس. بيروت: دار الغرب الإسلامي. ج.5. ص. 82. رقم 2739.

وقد ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أروع الأمثلة في العدل والأمانة والتسامح مع مخالفيه من غير المسلمين، وفي المطالب التالية سأذكر بعضاً من جوانب إحسان النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليهود في مجال دعوتهم إلى الإسلام، وحسن جوارهم، والصفح عنهم والصبر على أذاهم.

المطلب الأول: الإحسان إليهم بدعوتهم للإسلام

كانت أهداف الدولة الإسلامية تخالف أهداف غيرها من الدول، فالدول كانت ولا تزال تهدف إلى سيادة شعبها على غيره من الشعوب، مما يؤدي إلى الحروب والصراع، أما الدولة الإسلامية فكانت لا ترمي في أهدافها إلا إلى تبليغ الدعوة الإسلامية، ولم يكن يقصد من هذه الدعوة سيادة شعب على شعب، ولا طمع في ملك أو إمارة، وإنما كان يقصد منها الدعوة إلى توحيد الله وإلى الحكم بالعدل بين الناس، وهما غايتان من أشرف الغايات[22].

وقد حرص الإسلام على هداية الناس لإخراجهم من الضلالة إلى الهدى، فعن أبي هريرة –رضي الله عنه– أنه قال: بينا نحن في المسجد إذ خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: (انطلقوا إلى يهود)، فخرجنا معه حتى جئناهم، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فناداهم، فقال: (يا معشر يهود، أسلموا تسلموا)، فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ذلك أريد، أسلموا تسلموا)، فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ذلك أريد)[23]. وقوله تسلموا: "أي في الدنيا من القتل والجزية وفي الآخرة من العقاب"[24].

ويتبين لهذا في هذا الحديث حرص النبي صلى الله عليه وسلم على إسلام اليهود، واهتمامه بأمرهم، فقد انطلق بنفسه إلى ديارهم، حرصاً منه على إسلامهم.

وعن أنس رضي الله عنه، قال: بلغ عبد الله بن سلام مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه، فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي قال: ما أول أشراط الساعة؟ وما أول طعام يأكله أهل الجنة؟ ومن أي شيء ينزع الولد إلى أبيه؟ ومن أي شيء ينزع إلى أخواله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خبرني بهن آنفا جبريل) قال: فقال عبد الله ذاك عدو اليهود من الملائكة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أما أول أشراط

---

[22] الخربوطلي. علي حسني. الإسلام وأهل الذمة. ص.105.

[23] مسلم. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ج.3. ص. 1387. رقم 1765.

[24] الكرماني. محمد بن يوسف بن علي. 1981. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ط.2. ج.13. ص.53.

الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب، وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد حوت، وأما الشبه في الولد: فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له، وإذا سبق ماؤها كان الشبه لها) قال: أشهد أنك رسول الله، ثم قال: يا رسول الله إن اليهود قوم بهت، إن علموا بإسلامي قبل أن تسألهم بهتوني عندك، فجاءت اليهود ودخل عبد الله البيت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أي رجل فيكم عبد الله بن سلام) قالوا أعلمنا، وابن أعلمنا، وأخيرنا، وابن أخيرنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أفرأيتم إن أسلم عبد الله) قالوا: أعاذه الله من ذلك، فخرج عبد الله إليهم فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله، فقالوا: شرنا، وابن شرنا، ووقعوا فيه[25].

وفي هذا الحديث يتبين لنا استجابة النبي صلى الله عليه وسلم لليهود والرد على أسئلتهم؛ رغبة منه في دخولهم للإسلام.

قال ابن إسحاق: وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يهود خيبر، فيما حدثني مولى لآل زيد بن ثابت، عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس:

بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، صاحب موسى وأخيه، والمصدق لما جاء به موسى: ألا إن الله قد قال لكم يا معشر أهل التوراة، وإنكم لتجدون ذلك في كتابكم: (ٱ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ) [الفتح: 29] وإني أنشدكم بالله، وأنشدكم بما أنزل عليكم، وأنشدكم بالذي أطعم من كان قبلكم من أسباطكم المنّ والسلوى، وأنشدكم بالذي أيبس البحر لآبائكم حتى أنجاهم من فرعون وعمله، إلا أخبرتموني: هل تجدون فيما أنزل الله عليكم أن تؤمنوا بمحمد؟ فإن كنتم لا تجدون ذلك في كتابكم فلا كره عليكم، قد تبين الرشد من الغي، فأدعوكم إلى الله وإلى نبيه[26]. فذكّرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنبيهم موسى عليه السلام، وبما أنعم الله عليهم من قبل؛ ليتيقنوا من نبوته، ويكون ذلك سبباً في إسلامهم.

---

[25] البخاري. كتاب أحاديث الأنبياء. باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته. ج. 4. ص. 132. رقم. 3329

[26] ابن هشام 1955، سيرة ابن هشام، ج.1. ص.544-545.

المطلب الثاني: الإحسان في جوارهم

إن المودة هي أساس العلاقات الإنسانية، ولا تفترق في ذلك العلاقات بين الآحاد فرادى، وبين الجماعات وبين الدول، والمسلمون لا يجدون حرجاً في أن يجاورهم ويساكنهم من لا يتفق معهم في الدين، وما داموا تحت سماء الإسلام يساكنون المسلمين في بلد واحد، فقد حض الإسلام أتباعه على حسن معاملتهم[27].

وعندما جاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة وجد بها يهوداً توطنوا، فلم يتجه فكره إلى رسم سياسة للإبعاد أو المصادرة والخصام، بل قبل وجود اليهود والوثنية وعرض عليهم أن يعاهدهم، على أن لهم دينهم وله دينه[28].

وقد عاهد النبي صلى الله عليه وسلم اليهود على حسن جوارهم رغم أنهم لم يدخلوا في الإسلام، وقد اشتملت الوثيقة على كثير من المبادئ الإنسانية السامية، كنصرة المظلوم، وحماية الجار، ورعاية الحقوق الخاصة والعامة، ومساعدة المدين، إلى غير ذلك من المبادئ التي تشعر أبناء الوطن الواحد كأنهم أسرة واحدة.

ومنذ أنشأ الرسول صلى الله عليه وسلم دولته في المدينة أعطى لغير المسلمين حق الأمن والمسكن والتنقل داخل حدود الدولة الإسلامية وخارجها[29].

وأعطى النبي صلى الله عليه وسلم الأمان الكامل لليهود فقال: (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً)[30].

وأجاز النبي صلى الله عليه وسلم زيارتهم وعيادتهم إذا مرضوا، وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى غلاماً من اليهود –وكان مريضاً– يعوده، فقعد عند رأسه وقال له: (أسلم)، فنظر الغلام إلى أبيه فقال له أبوه: أطع أبا القاسم، فأسلم الغلام فقام النبي صلى الله عليه وسلم فرحاً مسروراً وهو يقول: (الحمد لله الذي أنقذه من النار)[31]

---

[27] جاد. ناصر محمدي محمد. 2009. التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي. الرياض: دار الميامن للنشر والتوزيع. ص.86، 87

[28] الغزالي. فقه السيرة. ص.141.

[29] الشعيبي. أحمد قائد. ذو القعدة 1426. وثيقة المدينة المضمون والدلالة. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. ص.188، ص.203.

[30] البخاري. محمد بن إسماعيل أبو عبد الله.2001. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. كتاب الجزية. باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم. دار طوق النجاة. ط.1. 4/ 99. رقم 3166.

[31] البخاري. كتاب الجنائز. باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه. 94/2. رقم 1356.

المطلب الثالث: الصفح عنهم والصبر على أذاهم

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كريماً في معاملة اليهود إلى أبعد حدود الكرم، فكان يصابرهم ويصبر عليهم، ويغض الطرف عن كيدهم ويحترم دينهم، وكان لا يعاتبهم إلا بمقدار ما يكف أيديهم عنه[32].

روي أن امرأة تظاهرت بالمودة وأهدت إلى النبي صلى الله عليه وسلم شاة ووضعت السم فيها، فتناولها صلى الله عليه وسلم فلاك منها مضغة فلم يسغها، وعلم أنها مسمومة فلفظها، وقال: (إن هذا العظم ليخبرني بأنه مسموم) ودعا المرأة وسألها فاعترفت، وصرحت بالعداوة قائلة بلغت من قومي ما لا يخفى عليك، ثم أردفت ذلك بقولها: إن كان ملكاً استرحت منه، وإن كان نبياً فسيخبر[33]. وقد تجاوز عنها النبي صلى الله عليه وسلم من منطلق السماحة، وقد ورد في الصحيحين أن الصحابة قالوا له صلى الله عليه وسلم: ألا نقتلها؟ قال (لا)[34].

كما تجلى تسامح النبي صلى الله عليه وسلم في حق نفسه حين سامح لبيد ابن الأعصم اليهودي الذي سحره في مشط ومشاطة في بئر روان، وحينما أخبر عائشة رضي الله عنها بذلك قالت له: أفلا أستخرجه؟ قال لها: (قد عافاني الله فكرهت أن أثور على الناس فيه شراً)[35]

عن عروة بن الزبير، أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: السام عليكم، قالت عائشة: ففهمتها فقلت: وعليكم السام واللعنة، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مهلا يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله) فقلت: يا رسول الله، أولم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قد قلت: وعليكم)[36].

---

[32] الخربوطلي. علي حسني. الإسلام وأهل الذمة. ص.52.

[33] ابن هشام. السيرة النبوية. ج. 2. ص. 383.

[34] البخاري. كتاب الهبة. باب قبول الهبة من المشركين. ج.3. ص.163. رقم 2617، ومسلم. كتاب السلام. باب السم. ج.4 /1721. رقم 45.

[35] البخاري. كتاب الطب. باب السحر. ج.7. ص.137. رقم 5765.

[36] البخاري. كتاب الادب. باب الرفق في الأمر كله. ج.8. ص.12. رقم. 6024

المبحث الثالث: مظاهر التسامح في المعاملات مع غير المسلمين

التسامح الديني مع أصحاب الديانات المخالفة من اليهود والنصارى والمجوس والهندوس وغيرهم من المآثر التي انفرد بها التاريخ الإسلامي، والحضارة الإسلامية وتؤكدها كل الحقائق الإسلامية، هذا ما سجله التاريخ بوضوح، وما اعترف به المؤرخون والكتّاب الأوروبيون وغيرهم، وأنصفوا فيه الإسلام وأمته وحضارته[37] .

وقد دعا الإسلام إلى التسامح غير الذليل، فهو يبني العلاقات الإنسانية سواء كانت بين الأفراد أم كانت بين الجماعات على التسامح، وقد طبق الرسول صلى الله عليه وسلم مبدأ التسامح في علاقاته بالمشركين وغيرهم في معاهداته وفي حروبه.

ويعتبر الإسلام الناس جميعاً أمة واحدة لا تفرقها الألوان، ولا الأقاليم ولا الجنسية، وأثبت النظام الإسلامي أنه النظام العالمي الوحيد الثابت، ونجد في تعاليمه أسس علاج المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تعاني منها البشرية في كل زمان ومكان. [38]

وسأتطرق في هذا المبحث إلى تسامح الإسلام مع الأقلية غير المسلمة في المجتمع المسلم، وذلك في تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع اليهود في المدينة بعد الهجرة، في المجال السياسي، والاجتماعي، والاقتصادي.

والسماحة لا تعني الضعف، والإسلام يرفض لأتباعه الذل والهوان، والمؤمن عزيز بإيمانه وإسلامه قوي بهما، والسماحة كبقية المعاني العظيمة التي جاء بها السلام كالوسطية والتيسير والعدل والعفو والصفح، وغير ذلك لها ضابطها الشرعي الذي إن حادت عنه كانت عقبة في فهم طبيعة الإسلام[39].

---

[37] القرضاوي. يوسف. تسامح ورحمة وعدل مع غير المسلمين. 03/06/2011. http://www.alkhaleej.ae/supplements/

[38] الخربوطلي. علي حسني.1969. الإسلام وأهل الذمة. القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية. ص.95- 99

[39] اللحيدان. عبد الله بن إبراهيم. سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين. موقع حملة السكينة. ص.5

المطلب الأول: التسامح في التعامل السياسي

إن الهدف الأسمى للإسلام هو خلق مجتمع بشري صالح يعيش في أمن وسلام، فدعا إلى السلم في كافة أحواله، وصرّح بأن من يلقي السلام لابد من الامتناع عن قتاله، ولقد صرح فوق ذلك بأن من يلقي السلام لا يصح أن يقاتل بدعوى أنه غير مؤمن[40].

وقد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود في المدينة جزءاً من مواطني المدينة، ما داموا ملتزمين بالواجبات التي عليهم، وكفل الأمن لكل أفراد الدولة في المدينة، والمساواة واجبة بين الناس لا فرق بين مسلم وغير مسلم.

بنود الصحيفة المتعلقة باليهود:

1. ينفق اليهود مع المؤمنين ما داموا محاربين.
2. يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يهلك إلا نفسه، وأهل بيته.
3. لبقيه اليهود من بني النجار، وبني الحارث، وبني ساعدة، وبني جشم، وبني الأوس، وبني ثعلبة، وجفنة، وبني الشطيبة، مثل ما ليهود بني عوف، وأن بطانة يهود كأنفسهم.
4. لا يخرج من يهود أحد إلا بإذن محمد –صلى الله عليه وسلم–.
5. على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصح والنصيحة، والبر دون الإثم[41].

ففي هذه البنود اعتبر النبي صلى الله عليه وسلم اليهود جزءاً من مواطني الدولة الإسلامية، حيث قال: "وإنَّ يهود بني عوف أمَّةٌ مع المؤمنين"، وبهذا نرى: أنَّ الإسلام قد اعتبر أهل الكتاب؛ الَّذين يعيشون في أرجائه مواطنين، وأنَّهم أمَّةٌ مع المؤمنين، ما داموا قائمين بالواجبات المترتِّبة عليهم؛ فاختلاف الدِّين ليس بمقتضى أحكام الصَّحيفة سببًا للحرمان من مبدأ المواطنة.

ولم تجعل الصحيفة من لحق بأهل المدينة من اليهود تابعين خاضعين لمن يتبعونهم ويوالونهم، بل جعلت منهم طرفاً مساوياً في الحقوق والواجبات، كما أكدت على مبدأ الترابط بين مكونات نسيج الأمة بصرف النظر عن

---

[40] الخربوطلي. المصدر نفسه. ص.96.

[41] العازمي. موسى بن راشد. 2011. اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون «دراسة محققة للسيرة النبوية». الكويت: المكتبة العامرية للإعلان والطباعة والنشر والتوزيع. ج.2. ص.205.

الاختلاف في الدين، فقرر أن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، وهو مبدأ عام لا يستثنى فيه إلا من يظلم[42].

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رئيسَ الدَّولة، فقد تولَّى رئاسة الدَّولة وَفْقَ نصوص الصَّحيفة، وباتفاق الطَّوائف المختلفة الموجودة في المدينة، ممن شملتهم نصوص الصَّحيفة التي تقرِّر: أنه: (لا يخرج منهم أحدٌ إلا بإذن محمَّدٍ صلى الله عليه وسلم) ولهذا تأثير كبير في عدم السَّماح لهم بمحالفة قريش، أو غيرها من القبائل المعادية[43].

وبذلك يتبين أن التسامح والصفح الجميل هو السياسة الإسلامية التي رسمتها النبوة في العلاقة بين المسلمين واليهود في المدينة.

وقد كان اليهود يبنون عظمتهم المادية والسياسية على تفرق العرب، قبائل متناحرة، فلما دخل العرب في الإسلام وتلاشت الأحقاد، وتتابعت الأيام تؤكد أن الإسلام سوف يصنع من العرب أمة واحدة، استشعر اليهود القلق وساومتهم الهموم، وشرعوا يفكرون في الكيد لهذا الدين والتربص بأتباعه[44].

عن ابن كعب القرظي، قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، وادعته يهود كلها، وكتب بينه وبينها كتابا. وألحق رسول الله صلى الله عليه وسلم كل قوم بحلفائهم، وجعل بينه وبينهم أمانا، وشرط عليهم شروطا، فكان فيما شرط ألا يظاهروا عليه عدوا.

فلما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحاب بدر وقدم المدينة، بغت يهود وقطعت ما كان بينها وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم من العهد، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم فجمعهم، ثم قال: يا معشر يهود، أسلموا، فو الله إنكم لتعلمون أني رسول الله، قبل أن يوقع الله بكم مثل وقعة قريش. فقالوا: يا محمد، لا يغرنك من لقيت، إنك قهرت قوما أغمارا[45]، وإنا والله أصحاب الحرب، ولئن قاتلتنا لتعلمن أنك لم تقاتل مثلنا[46].

---

[42] السيد عمر. وثيقة المدينة المنورة الدستور الإنساني الأول. د.ت. ص.21.

[43] الصلابيّ. علي محمد.2019. وثيقة المدينة المنورة (دستور الدولة الإسلامية). يوليو. https://resalapost.com

[44] الغزالي. محمد. 2000. فقه السيرة. ص.142.

[45] الأغمار: جمع غمر بالضم، وهو الجاهل الغر الذي لم يجرب الأمور. انظر: ابن الأثير. مجد الدين أبو السعادات. 1979. النهاية في غريب الحديث والأثر. بيروت: المكتبة العلمية. ج.3.ص.385.

[46] الواقدي. محمد بن عمر بن واقد. 1989. المغازي. بيروت: دار الأعلمي. ط.3. ج.1. ص.176.

المطلب الثاني: التسامح في التعامل الاقتصادي

عرفت قبائل اليهود باحتكار التجارة والأسواق، وكان لهم عدة أسواق في المدينة أشهرها سوق بني قينقاع، وكان هذا السوق هو السوق الرئيسي للمدينة، وكان العرب –الأنصار– يتعاملون فيه بيعاً وشراء[47]، وقد منح رسول الله صلى الله عليه وسلم غير المسلمين الذين سالموه في دار الإسلام جميع حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فكفل لهم حرية التصرفات والمعاملات كأفراد المسلمين[48].

وتعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع اليهود في المدينة بيعاً وشراء، وأخذاً وعطاءً، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين، يعني: صاعاً من شعير)[49] وهذا فيه دليل أيضاً على منح النبي صلى الله عليه وسلم حرية العمل لليهود، ولو لم تكن هذه الحرية مكفولة لما بلغ مال هذا اليهودي هذه الدرجة التي استطاع بها أن يرهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه عنده.

"وكانت المرونة والحرية والانفتاح سمة من سمات الدولة في فترة الرسالة، حيث سمح للمسلمين بالتعامل التجاري بحرية مع الكفار، فقد روى البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى شاة من مشرك[50]"[51]

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم (خيبر) اليهود أن يعملوها، ويزرعوها، ولهم شطر ما يخرج منها[52].

وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم كثير من الآثار التي تدعو إلى إحسان المعاملة مع غير المسلمين، ومن ذلك أنه صلى الله عليه وسلم قال: (ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير

---

[47] الكرمي. حافظ أحمد عجاج. 2007. الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع. ط.2.ص.79.

[48] جاد. ناصر محمدي محمد. التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي. ص.159.

[49] البخاري. الجهاد والسير. باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم، والقميص في الحرب. 41/4 برقم 2916.

[50] البخاري. كتاب البيوع، باب شراء الإمام الحوائج بنفسه 3/ 61-62 برقم 2096.

[51] الكرمي. 2007. حافظ أحمد عجاج. الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع. ط.2. ص.171.

[52] البخاري. كتاب الإجارة. باب شراء الإمام الحوائج بنفسه. 3/ 94. رقم 2285

طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة)[53] فكما ضمن الإسلام حماية الأنفس والأبدان ضمن حماية الأموال، وهذا مما اتفق عليه المسلمون، في جميع المذاهب، وفي جميع الأقطار، ومختلف العصور.

فمَن سرق مال ذمي قطعت يده، ومن غصبه عُزِّر، وأعيد المال إلى صاحبه، ومَن استدان من ذمي فعليه أن يقضي دينه، فإن مطله وهو غني حبسه الحاكم حتى يؤدي ما عليه.

وبلغ من رعاية الإسلام لحرمة أموالهم وممتلكاتهم، أنه يحترم ما يعدونه – حسب دينهم – مالاً، وإن لم يكن مالاً في نظر المسلمين، فالخمر والخنزير لا يعتبران عند المسلمين مالاً متقومًا، ومَن أتلف لمسلم خمرًا أو خنزيرًا لا غرامة عليه ولا تأديب، بل هو مثابٌ مأجور على ذلك، ولا يجوز للمسلم أن يمتلك هذين الشيئين، لا لنفسه ولا ليبيعها لغيره.

أما الخمر والخنزير إذا ملكهما غير المسلم، فهما مالانِ عنده، بل من أنفس الأموال، كما قال فقهاء الحنفية، فمَن أتلفهما على الذمي غرم قيمتهما؛ على مذهب الحنفية.

المطلب الثالث: التسامح في التعامل الاجتماعي

نظم النبي –صلى الله عليه وسلم– العلاقات بين سكان المدينة، من أجل توضيح التزامات جميع الأطراف داخل المجتمع، وتحديد الحقوق والواجبات التي تتعلق بكل مكون من مكونات هذا المجتمع، وكتب في ذلك كتاباً ذكر في كتب السير باسم" كتاب الصحيفة"، في حين سمته الكتب الحديثة (الدستور) وتضمن هذا الدستور مبادئ عامة، فجعل الأمة في الدستور تضم المسلمين جميعاً، مهاجريهم وأنصارهم ومن تبعهم، ممن لحق بهم وجاهد معهم، فكلهم أمة واحدة من دون الناس، وهذا شيء جديد في تاريخ الحياة السياسية في جزيرة العرب، إذ نقل الرسول –صلى الله عليه وسلم– قومه من شعار القبلية والتبعية لها إلى شعار الأمة، التي تضم كل من اعتنق الدين الجديد، وهو ما جاء به القرآن الكريم في قوله تعالى: {ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ} [الأنبياء: 92].

والعلاقات الاجتماعية التي سجلتها المعاهدات التي وقعها صلى الله عليه وسلم بين المسلمين وغير المسلمين في وثيقة المدينة التي اعترفت باليهودية كجماعة متميزة لها دينها، ولها حقوقها، وعاشت مع المسلمين في المدينة بسلام، وقد تناول الرسول – صلى الله عليه وسلم – طعام أهل الكتاب فيما عدا المحرم منه مثل الخنزير والخمر، وشرع النبي الكريم الزواج من المرأة الكتابية، وذلك إرساء لأسس التواصل الاجتماعي واستنادا إلى التصريح

[53] أبو داود. سليمان بن الأشعث بن إسحاق. سنن أبي داوود. بيروت: المكتبة العصرية. كتاب الخراج والإمارة والفيء. باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات. 3 /170. رقم 3052.

القرآني: (ۆ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئى ئى ئى ی ی ی ئج ئح ئم ئى ئي بج بح بخ) [المائدة:5]

يقول سيد قطب معلقاً على هذه الآية: "وهنا نطلع على صفحة من صفحات السماحة الإسلامية في التعامل مع غير المسلمين، ممن يعيشون في المجتمع الإسلامي في دار الإسلام، أو تربطهم به روابط الذمة والعهد، من أهل الكتاب.

إن الإسلام لا يكتفي بأن يترك لهم حريتهم الدينية ثم يعتزلهم، فيصبحوا في المجتمع الإسلامي مجفوين معزولين- أو منبوذين- إنما يشملهم بجو من المشاركة الاجتماعية، والمودة، والمجاملة والخلطة، فيجعل طعامهم حلا للمسلمين وطعام المسلمين حلاً لهم كذلك؛ ليتم التزاور والتضايف والمؤاكلة والمشاربة، وليظل المجتمع كله في ظل المودة والسماحة، وكذلك يجعل العفيفات من نسائهم- وهن المحصنات بمعنى العفيفات الحرائر- طيبات للمسلمين، ويقرن ذكرهن بذكر الحرائر العفيفات من المسلمات. وهي سماحة لم يشعر بها إلا أتباع الإسلام من بين سائر أتباع الديانات والنحل"[54].

ولم تكن العلاقة بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين الكافرين المخالفين له في الدين الذين يعيشون معه في مجتمع واحد، أعلى بكثير من مجرد علاقة سلام، بل كانت علاقة بِرٍّ ورحمة، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحسن جوارهم، ويعود مرضاهم، فعن أنس رضي الله عنه قال: (كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض، فأتاه يعوده، فقعد عند رأسه فقال له: أسلم، فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال: أطع أبا القاسم، فأسلم، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول: الحمد لله الذي أنقذه من النار)[55].

ونلاحظ أن الإسلام يدعو إلى التعايش الاجتماعي السلمي، وإلى تعاون أبناء المجتمع البشري دون تفرقة عنصرية، وحارب كل ألوان العصبية؛ فالعصبية تدعو إلى الصراع الاجتماعي، ويدعو الإسلام إلى أن يعيش العالم كله بشعوبه وعناصره في مجتمع واحد، ويكفل الإسلام الأمن والسلام، والحرية والإخاء، والهدف الأسمى للإسلام هو خلق مجتمع بشري صالح يعيش في أمن وسلام، والعنصر الهام لضمان صلاح المجتمع وتقدم الإنسانية هو طمأنينة الناس في معاشهم وحياتهم حتى يتفرغوا لعبادة الله وعمران الإنسانية[56].

---

[54] سيد قطب. 1412 هـ في ظلال القرآن. القاهرة: دار الشروق. ط.17. ج.2. ص. 848.

[55] البخاري. كتاب الجنائز. باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام. 93/2. رقم 1356

[56] الخربوطلي. 1969. الإسلام وأهل الذمة. ص. 96، 97.

الخاتمة

وبعد، فإني أحمد الله عز وجل الذي يسر لي كتابة هذا البحث، الذي له أهمية بالغة في التعرف على سماحة الإسلام وإحسانه إلى غير المسلمين، وقد توصلت فيه إلى النتائج الآتية:

1. كفل الإسلام حقوق غير المسلمين في دار الإسلام، وحرم إيذاءهم، وضمن لهم العيش بأمان.
2. لم يكره الإسلام أحداً على الدخول فيه، وجعل لكل إنسان حرية اختيار الدين.
3. ضمن الإسلام لغير المسلمين حرية العمل والكسب، ومباشرة النشاط الاقتصادي، شأنهم في ذلك شأن المسلمين.
4. التسامح والصفح الجميل هو السياسة الإسلامية التي رسمتها النبوة في العلاقة بين المسلمين واليهود في المدينة.
5. كانت علاقة المسلمين بغير المسلمين علاقة بِر ورحمة، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحسن جوارهم، ويعود مرضاهم، ويعفو عن مسيئهم.

وفي الختام أوصي الباحثين بالاهتمام بقراءة السيرة النبوية؛ لاستنباط الفوائد منها وتنزيلها على الواقع، ليعلم المسلمين سيرة نبيهم، وليعلم غير المسلمين سماحة الإسلام وإحسانه وكرمه.

وسبحانك اللهم وبحمدك، نشهد ألا إله إلا أنت، نستغفرك ونتوب إليك.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

1. ابن الأثير. مجد الدين أبو السعادات. 1979. النهاية في غريب الحديث والأثر. بيروت: المكتبة العلمية. ج.3.ص.385.
2. ابن القيم. محمد بن أبي بكر بن أيوب. 1997. أحكام أهل الذمة. الدمام: رمادى للنشر.
3. ابن كثير. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي. 1419هـ. تفسير القرآن العظيم. بيروت: دار الكتب العلمية. ط.1.

4. ابن هشام. عبد الملك بن هشام بن أيوب. 1955. السيرة النبوية. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده. ط.2.
5. أبو داود. سليمان بن الأشعث بن إسحاق. 2009. سنن أبي داود. دار الرسالة العالمية. ط.1.
6. البخاري. محمد بن إسماعيل أبو عبد الله.2001. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. دار طوق النجاة. ط.1.
7. الترمذي. محمد بن عيسى بن سَوْرة. 1998. الجامع الكبير. أبواب الأدب. باب ما جاء كيف يشمت العاطس. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
8. جاد. ناصر محمدي محمد. 2009. التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي. الرياض: دار الميامن للنشر والتوزيع.
9. الخربوطلي. علي حسني. الإسلام وأهل الذمة. 1969. القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.
10. السيد عمر. وثيقة المدينة المنورة الدستور الإنساني الأول. د.ت.
11. سيد قطب. 1412 هـ في ظلال القرآن. القاهرة: دار الشروق. ط.17.
12. الشريف. أحمد إبراهيم. مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول. دار الفكر العربي.
13. الشعيبي. أحمد قائد. ذو القعدة 1426. وثيقة المدينة المضمون والدلالة. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
14. الشوكاني. محمد بن علي بن محمد. 1414 هـ. فتح القدير. بيروت: دار ابن كثير.ط.1.
15. الشيباني. أبو عبد الله أحمد بن محمد. 2001. مسند الإمام أحمد بن حنبل. مؤسسة الرسالة. ط.1.
16. الصلابيّ. علي محمد.2019. وثيقة المدينة المنورة (دستور الدولة الإسلامية). يوليو. https://resalapost.com
17. العازمي. موسى بن راشد. 2011. اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون. الكويت: المكتبة العامرية للإعلان والطباعة والنشر والتوزيع.
18. عبد القادر عوده. التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي. بيروت: دار الكتاب العربي.
19. عدد من المؤلفين. الموسوعة الفقهية الكويتية. الكويت: دار السلاسل.ط.2.
20. الغزالي. محمد. 2000. فقه السيرة. القاهرة: دار الشروق.
21. الغزالي. محمد. 2005. التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام. مصر: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع. ط.6.
22. القرضاوي. يوسف. 1992. غير المسلمين في المجتمع الإسلامي. القاهرة: مكتبة وهبة. ط.3.

23. القرضاوي. يوسف. تسامح ورحمة وعدل مع غير المسلمين. 03/06/2011. http://www.alkhaleej.ae/supplements/
24. الكرماني. محمد بن يوسف بن علي. 1981. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ط.2.
25. الكرمي. حافظ أحمد عجاج. 2007. الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع. ط.2.
26. اللحيدان. عبد الله بن إبراهيم. سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين. موقع حملة السكينة.
27. محمد الخضر حسين. 1423هـ. الحرية في الإسلام. دار الاعتصام.
28. محمد عمارة. 1978. الإسلام وحقوق الإنسان ضرورات لا حقوق. دار الشروق.
29. مسلم. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
30. الواقدي. محمد بن عمر بن واقد. 1989. المغازي. بيروت: دار الأعلمي. ط.3.